لا يصام فيه وكان شيخنا أبو عبد ا القوري يذكر ذلك كثيرا ويستحسنه انتهى قلت لعله يعني ابن عباد فقد قال في رسائله الكبرى ما نصه وأما المولد فالذي يظهر لي أنه عيد من أعياد المسلمين وموسم من مواسمهم وكل ما يفعل فيه ما يقتضيه وجود الفرح والسرور بذلك المولد المبارك من إيقاد الشمع وإمتاع البصر والسمع والتزين بلبس فاخر الثياب وركوب فاره الدواب أمر مباح لا ينكر على أحد قياسا على غيره من أوقات الفرح والحكم بكون هذه الأشياء بدعة في هذا الوقت الذي ظهر فيه سر الوجود وارتفع فيه علم الشهود وانقشع فيه ظلام الكفر والجحود وادعاء أن هذا الزمان ليس من المواسم المشروعة لأهل الإيمان ومقارنة ذلك بالنيروز والمهرجان أمر مستثقل تشمئز منه القلوب السليمة وتدفعه الآراء المستقيمة ولقد كنت فيما خلا من الزمان خرجت في يوم مولد إلى ساحل البحر فاتفق أن وجدت هناك سيدي الحاج ابن عاشر رحمه ا وجماعة من أصحابه وقد أخرج بعضهم طعاما مختلفا ليأكلوه هنالك فلما قدموه لذلك أرادوا مني مشاركتهم في الأكل وكنت إذ ذاك صائما فقلت لهم إنني صائم فنظر إلي سيدي الحاج نظرة منكرة وقال لي ما معناه إن هذا اليوم يوم فرح وسرور ويستقبح في مثله الصيام بمنزلة يوم العيد فتأملت كلامه فوجدته حقا وكأنني كنت نائما فأيقظني انتهى ص والمحرم ورجب وشعبان ش هكذا قال اللخمي الأشهر المرغب في صومها ثلاثة المحرم ورجب وشعبان ثم قال والأصل في هذا قوله صلى ا عليه وسلم أفضل الصيام بعد رمضان شهر ا المحرم أخرجه مسلم وقالت عائشة رضي ا عنها ما رأيت رسول ا صلى ا عليه وسلم أكثر منه صياما في شعبان اجتمع عليه الصحيحان انتهى وقال في المقدمات وصيام الأشهر الحرم أفضل من غيرها وهي أربعة المحرم ورجب وذو القعدة وذو الحجة انتهى وقال في التوضيح قال ابن يونس روي أنه عليه الصلاة والسلام صام الأشهر الحرم انتهى ولم أره في شيء من كتب الحديث بل يعارضه ما رواه مالك والبخاري ومسلم وأبو داود والترمذي عن عائشة أنها قالت كان رسول ا صلى ا عليه وسلم يصوم حتى نقول لا يفطر ويفطر حتى نقول لا يصوم وما رأيت رسول ا صلى ا عليه وسلم استكمل صيام شهر قط إلا رمضان وما رأيته في شهر أكثر منه صياما في شعبان وهذا لفظ الموطأ والذي جاء في الأشهر الحرم ما رواه أبو داود والنسائي وابن ماجة أن النبي صلى ا عليه وسلم قال صم من المحرم واترك صم من المحرم واترك صم من المحرم واترك وقال بأصابعه الثلاثة فصمها وأرسلها وفي مسلم عنه عليه الصلاة والسلام أفضل الصيام بعد رمضان شهر ا المحرم وأما شعبان فروى أبو داود والنسائي عن عائشة رضي ا عنها أنها قالت كان أحب الشهور إلى رسول ا صلى ا عليه وسلم يصومه شعبان ثم يصله

برمضان وعنها أيضا أنها قالت ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في شهر أكثر صياما منه في شعبان كان يصومه إلا قليلا وفي رواية لمسلم بعد إلا قليلا بل كان يصومه كله وعن أم سلمة رضي الله عنها قالت ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم شهرين متتابعين إلا شعبان ورمضان انتهى كلام التوضيح وما ذكره عن ابن يونس ذكره صاحب النوادر وقوله إنه يعارضها ما ذكره الجماعة المذكورون ظاهر لكن يعارض ما رواه الجماعة أيضا حديث مسلم وحديث أم سلمة السابقان انتهى تنبيهات الأول لم يذكروا شيئا يدل على فضل صوم رجب بخصوصه إلا قوله صم من المحرم واترك وقد ذكر جماعة أحاديث في فضل صومه وفي النهي عن صومه وقد تكلم العلماء في ذلك وأطالوا وقد جمع في ذلك شيخ شيوخنا الحافظ شيخ الإسلام ابن حجر جزأ سماه تبيين العجب بما ورد في فضل رجب فرأيت أن